

الجامع الصغير

{ باب صدقة الفطر } .

محمد عن يعقوب عن أبي حنيفة (B هم) في صدقة الفطر قال : فيه نصف صاع من بر أو دقيق
أو سويق أو زبيب أو صاع من تمر أو صاع من شعير وقال أبو يوسف ومحمد (رحمهما الله) :
الزبيب بمنزلة الشعير وروى الحسن بن زياد (C) في المجرد عن أبي حنيفة B أنه قال :
صاع من زبيب مثل قولهما